

الفروع وتصحيح الفروع

وليس لأحد أن يحكم كلام أحمد إلا على معنى يبين من كلامه ما يدل على أنه مراده لا على ما يحتمله اللفظ في كلام كل أحد .

قال ومن هذا الباب من غشنا فليس منا و ومن حمل علينا السلاح فليس منا وعن أنس مرفوعا لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم حديث صحيح رواه أحمد وأبو داود وفي كتاب ابن حامد إن نفي الإيمان مخرج إلى الفسق قال ومراده فليس منا أي ما أمنا به أو ليس من أخلاقنا أو ليس من سنتنا .

وذكر أيضا ما معناه مراده أن ما ورد فيه لفظ الكفر أو الشرك للتغليظ وأنه كبيرة وعنه الوقف فلا نقول بكفر ناقل عن الملة ولا غيره قال وفي معنى ذلك أخبار بلفظ آخر كقول ليس منا من حلف بالأمانة وسأله علي بن سعيد عن قوله من غشنا فليس منا قال للتأكيد والتشديد ولا أكفر أحدا إلا بترك الصلاة .

قال شيخنا من شهد على إقرار كذب مع علمه بالحال أو تكرر نظره إلى الأجنبية والقعود له بلا حاجة شرعية قدح في عدالته قال ولا يستريب أحد فيمن صلى محدثا أو لغير القبلة أو بعد الوقت أو بلا قراءة أنه كبيرة .

وفي الفصول والغيبة والمستوعب الغيبة والنميمة من الصغائر وفي معتمد القاضي معنى الكبيرة أن عقابها أعظم والصغيرة أقل ولا يعلمان إلا بتوقيف وقال ابن حامد إن تكررت الصغائر من نوع أو أنواع فظاهر المذهب تجتمع وتكون كبيرة ومن أصحابنا من قال لا تجتمع وهو يشبه مقالة المعتزلة إذ قولهم لا يجتمع ما ليس بكبير فيكون كبيرا كما لو يجتمع ما ليس بكفر فيكون كفرا وعنه العدل من لم تظهر منه ريبة .

ومن قلد في خلق القرآن ونفي الرؤية ونحوهما فسق اختاره الأكثر قاله في الواضح ويتخرج من قبول شهادة الذمة قبول شهادته ما لم يتدين بها لموافقته على